



قرار رقم (٢٤٠) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠٢٣

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين بالشركة البافارية للوساطة التأمينية وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار :

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	فتحي فاضل محمد عثمان	٥١٢٨٩	البافارية للوساطة التأمينية	٢٧٩٠٩١٥٠١٠٩١٧٥
٢	منار سماحه محمد حافظ	٥١٢٩٠	البافارية للوساطة التأمينية	٣٠٠٠٦٢٥٠١٠٣٩٠٨
٣	مريم مكرم رياض جورجي	٥١٢٩١	البافارية للوساطة التأمينية	٢٨٧١١٠١٢٤٠٠٥٢٦
٤	ايمان عثمان حسين محمد	٥١٢٩٢	البافارية للوساطة التأمينية	٢٩٢٠١١٧٣٢٠٠١٢٣
٥	عمر الفاروق السيد عبد العظيم عسكوره	٥١٢٩٣	البافارية للوساطة التأمينية	٢٨٦٠٧٠٩١٤٠٢٣١٦

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح